

نظام الكيل والميزان في ضوء المفاهيم والقيم الإسلامية

The system of measure and balance in the light of Islamic concepts and values

¹ د. العيدي شاوش

جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة.

chaouch23laid@gmail.com

تاريخ الوصول 13/11/2017 القبول 21/08/2022 النشر على الخط 15/01/2023

Received 13/11/2017 Accepted 21/08/2022 Published online 15/01/2023

ملخص:

الكيل والوزن معايير لضبط الحقوق والواجبات وبناء الحضارة الإنسانية ، اعنى الشرع بما عناية خاصة ، لأن الكون كله ، والحياة بأجمعها قائمة على الميزان ، ولكن الناس لغبة الجهل عليهم وعدم تقدير العواقب المترتبة على التلاعب بالكميال والميزان راحوا يطففون ويحسرون في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والسياسية والخدماتية ...، فهلكت بسبب ذلك أقوام وأمم ، فكانوا عبرة لمن يعتبر ، ولما كانت سنة الله واحدة في الناس أجمعين، وكان القدر الأعلى لهم بالمرصاد في الحال أو المال، وفي الدنيا كما في الآخرة. فكان لزاماً معرفة بعض الأمور الهامة المتعلقة بنظرية المكيال والميزان في ضوء المفاهيم الشرعية ، والقيم التي تحكمهما وبيان عاقبة التلاعب بهذه المعايير ، وهو مضمون هذا المقال.

الكلمات المفتاحية: المكيال؛ الميزان؛ الإسلام؛ التطفيف؛ الإيفاء

Abstract:

Measure and weight are criteria for controlling rights and duties and building human civilization, which Sharia took special care of, because the whole universe, and all life is based on the scale, but people because ignorance prevails over them and the lack of appreciation of the consequences of manipulating the measure and the balance have been floating, underestimating and losing in various economic, social, scientific, political and service fields... Because of that, people and nations perished, and they were an example to those who are considered, and since the Sunnah of Allah is one in all people, and the highest destiny was for them in the spot or in the future, and in this world as in the hereafter. It was necessary to know some important matters related to the theory of measure and balance in the light of the legal concepts, the values that govern them and the statement of the consequence of manipulating these standards, which is the content of this article.

Keywords: Measure, Libra, Islam, Minimalism, Fulfillment

¹ المؤلف المراسل: العيدي شاوش

البريد الإلكتروني: chaouch23laid@gmail.com

تمهيد:

يمتاز الإسلام ، باعتباره دينا سماويا خاتما ، بنزعته التنظيمية ، سواء في مجال علاقة العبد بربه - عز وجل - أو في مجال علاقته بإخوانه من حوله ، بل إن هذه النزعة التنظيمية تمتد عمما واتساعا حتى تشمل علاقة هذا الإنسان بالكون وما فيه من أشياء مادية أو نواميس كونية.

ونزعة الإسلام التنظيمية سنة قارة، تصدق على كل شيء بالغا ما بلغ في الصغر أو في الاتساع والكبير، إنه مبدأ يصدق على الذرة كما يصدق على المجرة ، مع ما بينهما من الفرق ، كالفرق بين الحسابات الموجلة في الصغر ، والحسابات الفلكية البالغة في الصخامة والكبير، فكلها قائمة على قانون الحق والعدل.

قال الله تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ . [سورة الإسراء ، آية 105]. وقال أيضا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ . [سورة الأنعام ، آية 115].

ومن مظاهر نزعة الإسلام التنظيمية ، اعتناء الشارع بالكيل والوزن ، والتأكد على ذلك تأكيدا بلغ حد جعله أصلا لا يتحقق بحال إغفاله أو التلاعيب به. فما هي أهم المفاهيم والقيم التي لاحظها الشارع لتنظيم الكيل والوزن ؟ ومن أجل بيان مدى عنائية الإسلام بالكيل والوزن كان هذا المقال الذي هو جهد المقل ، على ما في هذا الموضوع من الأهمية نظريا وعمليا.

أولا: مفاهيم بعض المصطلحات:

1- الكيل: والكيل والكيل والمكيلة: ما كيل به، والعرب تقول: كالدرهم بمعنى وزنها ، وكالشيء بالشيء: قاسه. وها يتکایلان أي يتعارضان بالشتم أو الوتر، وكايله أي قال له مثل مقاله أو فعل كفعله، أو شاته فأربى عليه، ومنه قول الساجع: إذا طلع سهيل رفع كيل ووضع كيل؛ أي ذهب الحر وجاء البرد.¹

و فعل (اكتئل) يكون على الاتخاذ وعلى المطاوعة (قاله سيبويه). والاسم: الكيلة؛ وفي المثل: أحشفا وسوء كيلة؛ أي تجمع علىي أن يكون المكيل حشفا، أي رديعا، وأن يكون الكيل مطففا.²

ويقال: كالبر كيلا: أي حدد مقداره بأداة كيل. وكيل القمح: أي قدر بالكيل. والكيل: وعاء يقال به الحبوب، وأما الكيلة فهي هيئة الكيل. والكيل من حرفه الكيل.³ والكيل أيضا: ما يقال به من حديد أو خشب أو نحوهما.⁴ والكيلو: كلمة إذا أفردت دلت على ألف ، وتركت مع غيرها مثل المتر والغرام فتعني ألفا منها. يقال: كيلو متر، وكيلو غرام، ويقال: عشرون كيلو متر، وثلاثة

⁽¹⁾ الفراهيدي الخليل بن أحمد، كتاب العين، ص 1055. والزبيدي محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، ج 30، ص 370.

⁽²⁾ ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم، ج 07، ص 110 – 111. وابن منظور ، لسان العرب، م 05 ، ص 3968.

⁽³⁾ جمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، ص 546 – 547.

⁽⁴⁾ جمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، ص 808.

كيلو مترات.¹ ويلاحظ أن كلمة (الكيلو) هذه أجنبية دخلت على العربية واستعملت دون تغيير. وبفهم الناظر في معاجم اللغة، وهو يبحث في كلمة (الكيل) أنها تعني قياساً أو تقديرًا معلوماً يتصف به الناس في معاملاتهم والتزاماتهم نحو بعضهم.

2- الوزن: ومعناه رُوز التقل والخلفة ، والميزان ما وزن به، وقوله تعالى: **﴿فَمَنْ تَقْلَتْ مَوَازِينُهُ﴾**. [سورة القارعة ، آية 06]. **﴿وَمَمْنَ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾**. [سورة القارعة ، آية 08]. قال ثعلب: إنما أراد من ثقل وزنه أو خف وزنه، فوضع الاسم الذي هو الميزان موضع المصدر.

والميزان أيضاً المقدار، وأنشد ثعلب: **قد كنت قبل لقائكم ذا مِرَّةٍ** عندى لكل مخاصم ميزانه. ويقال: هذا القول أوزن من هذا، أي أقوى وأمكن. والميزان أيضاً العدل ، ووازن: عادله وقابلها... وهو وزانه وزنه، ويوزانه أي قبالتة. والوزن أيضاً المثقال، والجمع أوزان ... ورجل وزين الرأي: أصيله ... وقد وزنَ وزانة: إذا كان مُتَبَّتاً.² ويقال: قام ميزان النهار، أي انتصف... ودرهم وزن: أي تام. وقال الشاعر:

مثل العصافير أحلاماً ومقدمة لو يوزنون بِرِفْ الريش ما وُزِنُوا.

ووزن الشيء: قدره بالميزان، ورفعه بيده ليعرف ثقله وخفته ... ووازن بين الشيئين موازنة ، وزانًا: قابل بينهما للمفاضلة والترجيح. وزان الشيء: ساوه وعادله في الوزن ... وفلان متزن في سلوكه أي معتدل. واتزن الشيئان: تساوايا في الوزن. والميزان : الآلة التي توزن بها الأشياء.³

3- التطفيف: يقال: طفت الشيء، يطُفُّ، وأطْفَ / واستطَفَ: دنا وتحيأ وأمكن. وقيل: أشرف وبدا ليؤخذ... والطفف: ساحل البحر، وفباء الدار... وأطْفَ له: أهوى له ليختله. وطفف المكُوك (المكيال) وطفافه، وطفافه: ما بقي فيه بعد المسح على رأسه. وقيل: هو مثل حمامه، وقيل: هو ملؤه، وكذلك كل إماء... والطففَة: ما فَصُرَ عن ملء الإناء من شراب وغيره. وطففَ على الرجل: إذا أعطاه أقل ما أَحَدَ منه. والتطفيف: البخس في الكيل والوزن. والتطفيف: الخ sis الحقير.⁴

ومادة (ط ف ف) تدور حول معنى القلة. فالتطفيف: نقص الكيل والميزان، سمي بذلك لأن الذي ينقصه منه يكون طفيفاً، أي قليلاً لا يكاد يعرف. وفي القرآن الكريم: **﴿وَيَأْلِ لِلْمُطَفَّفِينَ﴾**. [سورة المطففين ، آية 01]. قال القرطبي: التطفيف: تقليل الحق بنقصانه في كيل أو وزن. وقيل: نقص المكيال، وهو أن لا تملأه إلى أصباره، أي حواه.⁵ وقال الطبرى: هو نقصان الناس وبخسهم حقوقهم في مكاييلهم إذا كالوهم أو في موازينهم إذا وزنوا لهم عن الواجب لهم من الوفاء.⁶ وقد جاء في "المفردات": طفف الكيل: قلل نصيب المكيل له في إيقائه واستيفائه.⁷

(1) المرجع نفسه .

(2) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج 09 ، ص 109 – 110. والفيروزابادي محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ص 1238.

(3) مجمع اللغة العربية ، المعجم الوجيز ، ص 667. المعجم الوسيط ، ص 1029 – 1030.

(4) ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم ، ج 09 ، ص 133.

(5) القرطبي أبو العباس أحمد بن عمر الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 22 ، ص 130.

(6) الطبرى أبو جعفر محمد بن حبيب، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ج 24 ، ص 185 بتصريف بسيط في العبارة.

(7) الراغب الأصفهانى أبو القاسم الحسين ، المفردات في غريب القرآن ، ص 305.

ويمكن تعريف التطفييف كالتالي: هو تقليل نصيب من يكال له في إيفائه واستيفائه ، عن قصد ومخالفة.

4- البخس: جاء في "القاموس المحيط": البخس: النقص والظلم والمكس... وتباحسوا: تغابنوا. ومن الأمثال قولهم: تحسبها حمقاء وهي باحسن، أو باحسن، أي ظلمة.¹ وهو مثل يضرب لمن يتبالغ وفيه دهاء.

وفي "المحكم والمحيط الأعظم": بخسه حقه، يحسه بخسا: نقصه. وثمن بخس: دون ما يجب ، وقوله —عز وجل—:

﴿وَشَرَوْهُ بِشَمِّ بَخْسٍ﴾ [سورة يوسف ، آية 20]. قال الزجاج: بخس: أي ظلم، لأن الإنسان الموجود لا يحل بيده. قال: وقيل: بخس²: نقصان. وأكثر التفسير على أن بخسا: ظلم... وبحس الميزان: نقصه، وتباحس القوم: تغابنوا³

والفرق بين البخس وبين التطفييف ؟ أن البخس فيه انتهاك للحق أو للشيء على سبيل الظلم³ ، سواء أكان هذا الانتهاك قليلاً أم كثيراً. وأما التطفييف فهو انتهاك قليل من الحق إذا وجب، كما يطلق على الاستيفاء حين الأخذ وعدم المساحة في النقص ولو كان نزراً يسيراً، وبالنقصان من الحق إذا كان معطياً. ثم إن البخس صفة يتتصف بها فاعل، وليس صفة للشيء المبخوس في ذاته إلا بمعنى الوصف بالمصدر ، كما قال تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِشَمِّ بَخْسٍ﴾ ، أي دون قيمة أمثاله. وأما التطفييف فهو النقص الذي هو صفة الشيء الناقص.⁴

ومن أحسن ما عرّف بـالبخس ما ذكره ابن العربي في "أحكام القرآن" حيث قال: البخس في لسان العرب هو النقص بالتعييب والتزهيد أو المخادعة عن القيمة ، أو الاحتيال في التزييد في الكيل والنقصان منه.

ثانياً: الكيل والميزان في القرآن والسنة: وردت في القرآن الكريم وفي السنة النبوية نصوص عديدة تدور توجيهاتها حول المكيال والميزان ، وفيما يأتي بعض من هذه النصوص:

1- الكيل والميزان في القرآن الكريم:

أ/ القرآن يقرر قاعدة الميزان، وأنه منزل من عند الله تعالى: يقرر القرآن الكريم أن الميزان قاعدة عامة تحكم السماوات والأرض وما بينهما، وما فيهما، ولو لا الميزان الذي هو إرادة الله وحكمته لاحتل نظام الكون، فكل شيء عند الله تعالى بميزان وحسبان وتقدير غاية في الدقة والإتقان، قال تعالى: ﴿وَهَلَقَ كُلُّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [سورة الفرقان ، آية 02] وقال: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ [سورة الرعد ، آية 08].

ولما كان الكون كله، علويه وسفليه، من الذرة إلى المجرة، قائماً على قاعدة الميزان الحكيم، ولما شاء الله أن يكون هذا الإنسان خليفة في الأرض، ومن أجل أن لا ينحرف فيفسد ، ويفسد بفساده الكون كله، فإن الله أنزل للناس كتاباً هادياً وموازيناً ضابطة، فقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [سورة الشورى ، آية 17]. وقال:

12- قيل في ورود هذا المثل: خلط رجل ماله بمال امرأة، طمعاً فيها ظاناً أنها حمقاء، فلم ترض عند المقابلة، حتى أخذت مالها، وشكّته حتى افتدى منها بما أرادت، فعوتب في ذلك أنك تخدع امرأة، فقال: تحسبها حمقاء وهي باحسن. (يراجع: الفيروزابادي ، القاموس المحيط ، ص 532).

(2)- ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم ، ج 05 ، ص 88.

(3)- الراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، ص 38.

(4)- يراجع: محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتبيير ، ج 08 ، ص 242 – 243. (بتصريف)

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ . [سورة الحديد ، آية 25].

ولقد اختلفت أنظار المفسرين في المعنى المراد من إنزال الميزان؛ فذهبت جماعة منهم إلى القول إنه إنزال حقيقي، وهو الآلة التي يوزن بها، وأنه أنزل مع آدم —عليه السلام—. وذهب آخرون ، وهم الجمهور، إلى القول بأن المعنى المراد من الميزان المنزلي إنما هو العدل، والمقصود أمرناهم بالعدل، ومعنى إنزاله: إنزال أسبابه ومحاجاته، ويرجح هذا المعنى قوله تعالى في تعليل هذا الإنزال للكتاب والميزان: ﴿لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ . أي ليتبعوا ما أُمرُوا به من العدل، فيتعاملوا بينهم بالنُّصْفَةِ والقسط والعدل، وهو خلاصة كلام الشوكاني في تفسيره.¹

ولقد أخبر الله تعالى عن الميزان فقال: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ . [سورة الرحمن ، آية 07]. يقول الألوسي: وضع الميزان؛ فالمراد منه أنه شرع العدل وأمر به، بأن وفر على كل مستعدٍ مستحقه، وفي كل ذي حق حقه، حتى انتظم أمر العالم واستقام، كما قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((بالعدل قامت السماوات والأرض))، أي بقيتا على أبلغ نظام وأتقن إحكام. وقال بعضهم: المراد بقاء من فيها من الثقلين، إذ لو لا العدل أهلك أهل الأرض بعضهم ببعض، وأما الملاك الأعلى فلا يقع بينهم ما يحتاج للحكم والعدل، فذكرهم للمبالغة... .

وتفسير الميزان بالعدل هو المروي عن مجاهد والطبراني والأكثرين. ويرجح السيد الألوسي أن المراد بوضع الميزان، إنما هو تشريع العدل، ويعتذر لمن قال إنه الآلة المعروفة والمكيال المعروف، أن الناس لما ألغوا المعروف لا يكاد يتدار إلى أذهانهم من لفظ "الميزان" سواه.²

ب/ القرآن يأمر بإيفاء الكيل والميزان: ورد الأمر بإيفاء الكيل والميزان في القرآن من أجل حفظ حقوق المعاملات المالية بين الناس ، وبالنظر في هذه النصوص ، وُجِدَ أن بعضها ورد تشعيراً عاماً، لا يختص بجماعة أو زمان معين، وأن بعضها ورد في معرض قصص الأنبياء مع أقوامهم:

ب/1/ نماذج من النصوص الواردة على الطريقة الأولى: ما جاء في "سورة الأنعام" في خلال الوصايا العشر، التي هي وصايا الله تعالى لجميع بني آدم ، حتى قالوا: إن هذه الوصايا لم يخل منها دين من الأديان السماوية على مدار التاريخ البشري، فقال تعالى في الوصية السابعة: ﴿وَأَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ . [سورة الأنعام ، آية 152]. وفيها يأمر الله تعالى بالقسط في الكيل والوزن ، وهو أمر يقرّه الحق ويوجبه، والقسط في الآية هو الاعتدال في الأخذ والعطاء عند البيع والشراء. قال صاحب "تفسير المنار" في تفسير الآية: ...والسابع مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم أن اوفوا الكيل إذا كلتم للناس أو أكلتم عليهم لأنفسكم، والميزان إذا وزنتم لأنفسكم فيما تبتعون أو لغيركم فيما تبיעون، فليكن كل ذلك وافيا تماماً بالقسط، أي بالعدل... وكلمة (بالقسط) هي التي بيّنت أن الإيفاء يجب أن يكون من الجانبيين في الحالين، أي أوفوا مقتطعين أو ملابسين للقسط متحرين له، وهو يقتضي طرفين يقسط بينهما ، فدل على أنه يجب على الإنسان أن يرضي لغيره ما يرضاه لنفسه ، وأين الذين يدعون اتباع القرآن في هذا الزمان من هذه الوصية! لا تكاد تجد في المائة منهم في مثل بلادنا هذه بائعاً يوحي الكيل والميزان لمبتاع يسلم الأمر له ويرضى بذمته.¹

¹— يراجع الشوكاني محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير ، ص 1462.

17— يراجع: الألوسي شهاب الدين السيد محمود ، روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى ، ج 27 ، ص 101.

وليس الأمر بإيفاء الكيل والوزن في هذه الآية وفي غيرها مجرد أمر يستأنس به في مجالس الوعظ ، وإنما هو عزيمة صارمة ، ماضية ملزمة ، كالأمر بسائر الفرائض المتعلقة بالذمة، فإذا كانت الصلاة فريضة في حق المكلف بها عند دخول وقتها، فإن إيفاء الكيل فريضة أيضا في حق الكائل والوازن عند تلبسه بالفعل الذي هو الكيل أو الوزن، وهو الأمر الذي ينبغي أن لا يغيب عن عقل وقلب من جعل نفسه حكما في الكيل والوزن.

وحتى لا يقع الناس في حرج ، وهم يتعاملون ، ذيئ الله تعالى الأمر بإيفاء الكيل والوزن بضابط الوعظ والطاقة، فقال: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾. أي لا نكلفكم تام القسط في المعاملة، ولكننا نأمركم بما تظنون أنه عدل ووفاء، وفيها إشارة أن جميع ما دُعُوا إليه هو في حدود طاقتهم وإمكانهم. وقد ذكر بعض الفضلاء الحكمة من هذا الاحتراس، ومفادها ألا يترك الناس التعامل بينهم خشية الغلط أو الغفلة، فيفضي ذلك إلى تعطيل منافع جمة.² فلم يخاطب الله من يتولى الكيل والوزن بما لا يمكن الاحتراز والتوقى منه في الزيادة

والنقصان، وهي قاعدة عامة في كل ما كلفنا به. وجاء في "سورة الرحمن" قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَا تَطْغُوا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾. [سورة الرحمن، آية 07 - 09]. وفيها أربع إشارات مهمة في موضوع الميزان خلاصتها:

الإشارة الأولى: أن وضع الميزان هو نفسه رافع السماء، والمراد بالميزان هو العدل، فيكون المعنى: وضع في الأرض العدل الذي أمر به.

والإشارة الثانية: بيان الغاية من وضع الميزان ، وهي قوله: ﴿أَلَا تَطْغُوا فِي الْمِيزَانِ﴾. فيصبح المعنى المركب: وضع الله تعالى الميزان في الأرض من أجل ألا تتجاوزوا العدل إلى الجور والطغيان.

الإشارة الثالثة: بيان طريقة الوزن وتحديد ضوابطه لتحقير الغاية المذكورة ، حيث أمر الله تعالى بإقامة الوزن، وهو أمر بتسويفه والعدل فيه، لأن أقمت الشيء وقومته فقام بمعنى استقام، والاستقامة اعتدال الشيء واستواوه. ذكر ذلك في "التاج"³

والإشارة الرابعة: النهي عن خسنان الميزان، في قوله: ﴿وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾، وهو نهي عن البخس والنقص فيه ، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾. [سورة هود ، آية 84].

ب/2 دعوة الرسل أقوامهم للغاية بالكيل والميزان: سجل لنا القرآن موقف جادة، وقفها بعض الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام- مع أقوامهم من خلال دعوتهم إلى وجوب إيفاء الكيل والوزن ، ونفيهم عن البخس والتطفيف من أجل حفظ حقوق المعاملات المالية. وأظهر دعوة إلى ذلك هي دعوة شعيب -عليه السلام- أهل مدین وأصحاب الأیكة إلى التزام الرشد والحق في التعامل مع بعضهم بعضا، ومع الغرباء عنهم من يمرون عليهم في أثناء أسفارهم. فقال تعالى يصور لنا دعوة شعيب في مدین: ﴿وَإِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تُنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَأُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي

⁽¹⁾ سيد رشيد رضا ، تفسير المنار ، ج 08 ، ص 190 – 191.

⁽²⁾ يراجع: ابن عاشور ، التحرير والتبوير ، ج 08 ، ص 165.

⁽³⁾ الزبيدي ، تاج العروس ، ج 33 ، ص 308.

أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ. وَيَا قَوْمَ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ. بِقِيَةِ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِظٍ). [سورة هود، آية 84 - 86]. فعلى عادة جميع الأنبياء والرسل ، بدأ شعيب دعوة قومه بأن أمرهم بعبادة الله وتوحيده، وهو الأمر الأهم في الدعوات الدينية الصحيحة، ثم يأتي في الترتيب المهم فالمهم، ولما كان أهل مدين قد اعتادوا البخس في المكيال والميزان، وهي معصية مضافة إلى كفرهم ، دعاهم نبيهم إلى ترك واجتناب هذه العادة السيئة فقال: ﴿وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾. وقد ذكر صاحب "مفاتيح الغيب" أن النقص فيه على وجهين: أحدهما: أن يكون الإيفاء من قبلهم، فينقصون من قدره. والآخر: أن يكون لهم الاستيفاء، فيأخذون أزيد من الواجب، وذلك يوجب نقصان حق الغير. وفي القسمين حصل النقصان في حق الغير.¹

وأمام إصرار أهل مدين على انحرافهم، يصرّ شعيب-عليه السلام- على دعوتهم، فيكرر الأمر بإيفاء الكيل والوزن، وتحري العدل فيهما، فيأمرهم بأن يوفوا أهل الحقوق ، التي هي مما يكال أو يوزن، حقوقهم على ما وجب لهم من التمام بغير بخس ولا نقص، ويؤكد لازم الأمر بلازم النهي فيحدّرهم من انتهاص حقوق الناس التي يجب توفيتها ، كيلاً أو وزناً، أو غيرهما. ولكن يبدو أن قوم شعيب استهونّهم عادة الظلم واستمروهُمما ، وتحكمت فيهم الانحرافات التي نهوا عنها ، فراحوا يجادلون نبيهم جدال من يصرّ على موقفه ، وإن كان هذا الجدال في صورة تبرير أو اعتذار مغلف بالجهل والتتمادي في الباطل ، فقالوا: ﴿يَا شُعَيْبَ أَصَلَّتْكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَنْتُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [سورة هود ، آية 87].

2- الكيل والميزان في السنة النبوية: السنة النبوية تؤكد وصية القرآن بالكيل والوزن ،

- فعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((إذا وزنتم فأرجعوا)).²

- وعن سعيد بن قيس قال: جلبت أنا ومحرفة العبدى بِرَبَّا مِنْ هَجَرَ، فجاءنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فساومنا سراويل، وعندنا وزان يزن بالأجر، فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((يا وزان! زن وأرجح)).³

والمراد بالوزن في مثل هذه النصوص هو وزن الدرارم والدنانير ، إذ كانت تلك عادة الناس في معاملاتهم ، فأرشد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى تعديل الميزان والاحتياط فيه حتى يخرج الإنسان من حرج التطفيف.

- وعن ابن عباس أيضا قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأصحاب الكيل والوزن: ((إنكم قد وليتكم أمرين هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم)).⁴ أي جعلتم حكاما في أمرين هما الوزن والكيل ، وهما من الخطورة بمكان ، إذ هلكت بسب الغش فيهما أقوام ، أشهدهم قوم شعيب ، وقد سبق بيان حالهم ، ويأتي عن قريب بيان مآلهم.

21- الرازي محمد فخر الدين بن ضياء الدين ، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالفسير الكبير ومفاتيح الغيب ، ج 18 ، ص 41

22- ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، كتاب التحارات ، باب الرجحان في الوزن ، حديث رقم 2222

(3)- المرجع نفسه ، حديث رقم 2220. وصححه الألباني في تعليقاته. قال المصنف معلقا: وأهل العلم يستحبون الرجحان في الوزن.

24- الترمذى ، سنن الترمذى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في المكيال والميزان ، حديث رقم 1217. وعلق عليه المصنف بقوله: هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث حسين بن قيس ، وحسين بن قيس يضعف في الحديث ، وقد روى هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفا ، وصيغته: ((إنكم معاشر الأعاجم

- وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((التاجر الصدوق الأمين مع البيبين والصديقين والشهداء)).¹
- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مر على صبرة طعام، فدخل يده فيها، فنالت أصابعه بلاء، فقال: ((ما هذا يا صاحب الطعام؟)) قال: أصابته السماء يا رسول الله! قال: ((أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشٍّ فليس مني)).² وفيه دليل على تحريم الغش أيا كان نوعه، لأنه مخالف لمبادي النبوة علماً وعملاً، فالاتباع يقتضي النصيحة والصدق، ومن هنا أجمع الأمة على تحريم الغش.
- وعن ابن عمر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((الوزن وزن أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة.))³ والمراد بالوزن وزن الذهب والفضة ، والمراد بالكيل إنما هو الصاع الذي تتعلق به الحقوق، إذ لما كانت المكاييل مختلفة في البلدان، ومثلها الموازين، واحتاج المسلمون إلى توحيدتها وضبطها من أجل عبادتهم وكفارتهم وديانتهم وسائر معاملاتهم ، ولما كان أهل مكة أصحاب تجارات، وكانوا أعلم بالموازين، وكان أهل المدينة أهل زراعات ، وهم أعلم بالمكاييل، فإن الشارع أرشد إلى ضبط المكاييل والموازين ووحدتها، فجعل المكيال مكيال أهل المدينة لأنها دار النخل، ومن ثارها حياتهم، وكانت الصدقات تدخلها ، فيكون الواجب فيها من الصدقة يؤخذ كيلاً، والميزان ميزان أهل مكة، لأنها كانت بلد متجر، يوافي الحاج إليه بالتجارات، فيبيعونها هناك بالأثمان التي تباع بها التجارات فجعل رسول الله الأمصار كلها لهذين المصريين أتباعاً.⁴ وفي الحديث دليل إرشادي عند الاختلاف في الكيل، فيرجع إلى مكيال أهل المدينة، وعند الاختلاف في الوزن، فيرجع إلى ميزان أهل مكة.
- وكان من الواجب على المسلمين بعد ورود هذا الحديث عبر جميع المراحل التاريخية أن يضبطوا ويوحدوا وحدات الكيل والوزن، ويحافظوا عليها، وينشروها في الحضائر والمدن والأرياف، لأنها معايير يتبعدون الله من خلالها في ضبط عبادتهم وسائر معاملاتهم، إلا أنهم قصروا في ذلك، واستبدلواها بموازين ومكاييل أقل ما يقال عنها أنها فاقدة لصفة الشرعية وبركة اتباع السنة المأدية، مع أنهم يقرؤون في كتاب ربهم: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ . [سورة النور، آية 54].

ثالثاً: اتساع نظرية الميزان في الحياة المعاصرة، وأهميتها:

1- اتساع نظرية الميزان: إذا ذكر الميزان عادة ، فإن الأذهان تنصرف إلى تخصيصه بميزان المعاملات

- وليت أمرين بهما هلك من كان قبلكم ؛ المكيال والميزان)). وخصص الأعاجم لأنهم كانوا يجمعون الكيل والوزن جميعاً، وكانوا مفترقين في الحرمين، كان أهل مكة يزنون، وأهل المدينة يكيلون. [راجع: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 22، ص 133].
- 25- المرجع نفسه ، كتاب البيوع، باب ما جاء في التجار وتسمية النبي إبراهيم ، حديث رقم 1209. وقال المصنف: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وضعفه الألباني في تعليقاته. وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب الحث على المكاسب، حديث رقم 2139. وضعفه الألباني في تعليقاته. ويراجع الخطيب التبريزي ، مشكاة المصابيح، كتاب البيوع، باب المساهلة في المعاملات ، حديث رقم 2796.
- 26- مسلم بن الحاج ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان، باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: من غشنا فليس منا، حديث رقم 164. والترمذى، سنن الترمذى، كتاب البيوع، باب كراهة الغش في البيوع، حديث رقم 1315. والترمذى، مشكاة المصابيح، ج 2، كتاب البيوع، باب المنهي عنها من البيوع، حديث رقم 2860.
- 27- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في قول النبي المكيال المدينة، حديث رقم 3340. وصححه الألباني في تعليقاته. والنمسائي، سنن النمسائي، كتاب الزكاة، باب كم الصاع، رقم 2520. والترمذى، مشكاة المصابيح، ج 2، كتاب البيوع، باب السلم والرهن ، رقم 2889.
- (4)- الطحاوى ، تحفة الأخيار شرح مشكل الآثار ، ج 4 ، ص 277.

المالية، نحو الرطل والقطنطار وغيرها، وهي نظرة تتناسب مع السياق الذي شاع فيه إطلاق كلمة الميزان، والناس عادة تغلبهم المعانى المألوفة ، فلا يكادون يخرجون عنها إلا ناذرا. والحقيقة أن البشرية على مدار التاريخ أدركت ما للميزان من أهمية ، فأدخلت الكثير من التحسينات على نظرية الوزن والكيل ، وتوسعت في استخدامه وتعيم العمل به ، حتى أصبح هذا الميزان حاضرا في جميع الأنشطة الإنسانية ، ولا غرابة في هذا التوجه مادام الميزان معيارا لقياس ومعرفة الجيد من الرديء ، والصحيح من الخطأ ، والقيمة من نقدها..

ولقد تنبأ إلى هذا المعنى إمام دار المحرقة مالك -رحمه الله- فقال: [لكل شيء وفاء وتطفيف]. والتطفيف -كما سبق بيانيه- هو الزيادة على العدل والنقصان منه ، فمالك يعني أن الوزن يدخل في كل شيء مذموم زيادة ونقصانا. وقبل مالك أشار الإمام علي -رضي الله عنه- إلى ذلك فقال: الصلاة كالكيل ، فمن وفَّيْ له.

وروى ابن عيينة وغيره عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن مغيث بن سفيان: ﴿وَبَلٌ لِلْمُطَفَّفِينَ﴾. قال: التطفيف في الصلاة ¹ والوضوء والمكيال والميزان.

بل إنه عام في شؤون الدين والدنيا، من عبادات ومعاملات وسلوكيات وعلاقات. فالكون كله قائم على الميزان؛ من حيث الخلق، ومن حيث العلاقات المتبادلة بين الأشياء، ومن حيث القوانين والسنن الكونية... فهذا النظام الميزان، وهذا التناقض والانسجام ، هو الذي جعل الكون كله في حركة دائمة ، لكنها منتظمة، فلا احتلال ولا طغيان... ولذلك لما أراد فرعون أن يستفزّ نبي الله موسى -عليه السلام-، وهذا النبي الكريم يدعوه إلى التوحيد ونبذ الشرك والطغيان، كانت الإجابة من موسى منطلقة من نظرية الميزان، فقال تعالى يصف لنا هذا الحوار: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَىٰ . قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾. [سورة طه ، آية 49-50]. وفي سورة القمر يقرر القرآن الكريم نظرية الميزان المطلق في الخلق والتدبر، فيقول الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [سورة القمر ، آية 49]. ولعل قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾. [سورة الرحمن ، آية 07]. تصبّ في هذا المعنى.

2- أهمية نظرية الميزان في الحياة: بناء على ما سبق، فإن فهمنا وتطبيقنا لنظرية الميزان هو ما يؤهلنا للعبادة الصحيحة ، والاستخلاف الأمثل ، والحضارة الرائدة ، والشهود الإيجابي ، والخيرية بين الأمم.

ويؤكد هذه الفكرة أن الميزان في حياتنا المعاصرة أصبح أكثر حضورا وعانيا ، وبا ويل من يغضض عينيه عن إعمال الميزان ، فيخسر فيه أو يطغى... فالعلوم اليوم قائمة على الميزان ، وتطبيقاتها خاضعة لنظرية الميزان، ويظهر ذلك جليا في الهندسة والعمارة، وفي الطب وصناعة الدواء، وفي الصناعات المختلفة؛ من الإبرة إلى الصاروخ، وفي الطاقة واستعمالاتها المتعددة، وفي نيل الشهادات العلمية، وفي الامتحانات وتصحيحها، وفي إجراء المسابقات وتقييم الكفاءات، وفي الوظائف والمناصب؛ فالوظيفة التي تحتاج إلى عاملين، ونشغل فيها عاملًا واحدًا فقط، يكون فيها إحسان، فإن شغلنا فيها ثلاثة عمال كان ذلك طغيانا في الميزان، وقس على ذلك الاستيراد والتصدير، والقضاء والحكم، والمكاسب وتنسق نظرية الميزان فتشمل العلاقات الإنسانية على احتلاف شعاراتها؛ فالعلاقة بين الرجل والمرأة تخضع لنظرية الميزان، والعلاقة بين الزوجين عينان: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾

⁽¹⁾ يراجع: ابن عبد البر أبو يوسف ، الاستذكار ، ج 01 ، ص 279.

وَاللَّهُ أَعْزِزُ حَكِيمٌ [سورة البقرة، آية 128]. والعلاقة بين المتفقين بميزان ، وبين الخصوم والمحتفين بميزان: **فَوَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلشَّفَوْىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ حَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** [سورة المائدة ، آية 08].

رابعا: علاقة الكيل والميزان بمنظومة القيم والأخلاق: ترتبط نظرية المكيال والميزان في الشريعة الإسلامية ، بجملة من المبادئ الأخلاقية والقيم النبيلة التي تعتبر ضمانا لصيانة النظرية من الخلل في التطبيق، لأن الأخلاق في النهاية تكون ملزمة ، ومن دون الأخلاق تفقد النظرية حكمتها العملية وفاعليتها في الميدان، لأن الإلزام تكون من ورائه مسئولية ، وإذا عدلت المسئولية يفسد النظام نظريا وتطبيقيا.

قال في "الإحياء": [إِنَّه لَوْلَا تَعْلَقَ السُّعَادَةُ وَالشَّقَاوَةُ بِفَعْلِ الشَّيْءِ وَتَرْكِهِ، لَمْ يَكُنْ لَوْصُفَهُ بِكُونِهِ وَاجِبًا مَعْنَى، وَقُولُ الْقَائِلِ: صَارَ وَاجِبًا بِالْإِبْحَابِ، حَدِيثُ مُحَمَّدٍ، فَإِنَّ مَا لَا غَرَضَ لَنَا آجَلًا وَعَاجَلًا فِي فَعْلِهِ وَتَرْكِهِ فَلَا مَعْنَى لَاشْتَغَالُنَا بِهِ، أَوْجَبَهُ عَلَيْنَا غَيْرُنَا أَوْ لَمْ يَوْجِبْهُ].¹

ومن الأخلاق ذات الصلة بنظرية الميزان ، والتي لا تنفك عنه يذكر ما يأتي:

1 - علاقة الميزان بالأمانة: والأمانة هي خلق ثابت في النفس يعُفّ به الإنسان عما ليس له به حق، وإن تهيات له به ظروف الاعتداء عليه، ويؤدي به ما عليه أو لديه من حق لغيره، وإن استطاع أن يهضمها، دون أن يكون عرضة للإدانة عند الناس.² ولقد كثرت الوصية باداء الأمانة وحفظها في القرآن والسنّة، ومن ذلك قوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَيْ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمًا يَعْظِمُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا** [سورة النساء ، آية 58]. وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم)).³ وقال: ((التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء)).

ويفهم منه أن الاقتصاد الإسلامي ، كغيره من أنظمة الإسلام الأخرى، نظام أخلاقي، غائي، فمع أن هذا التاجر وهو يكيل أو يزن ، ويباع ويشتري يسعى لزيادة أرباحه وتحقيق أهدافه ، إلا أن أمانته وصدقه في مكياله وميزانه جعلت من نشاطه سببا في اللحاق بذلك النفر الممتاز من بني آدم، وكفى بذلك فخرا.

ويضاد هذاخلق الإسلامي الرفيع ، خلق وضياع هو الخيانة ، فالمسلم إذا أؤتمن كان في مستوى ما أؤتمن عليه، ومنه الكيل والوزن ، فإن لم يؤدّ الأمانة على وجهها يكون قد تلبس بالخيانة ، والله لا يحب كل خوان أثيم.

¹ - الغزالى، إحياء علوم الدين ، ج 4 ، ص 04.

² - صالح بن عبد الله بن حميد وآخرون ، موسوعة نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم- صلى الله عليه وسلم، ج 03 ، ص 509.

32- الترمذى ، سنن الترمذى، كتاب الإيمان عن رسول الله ، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، حديث رقم 2627. قال المصنف: هذا حديث حسن صحيح.

33- الترمذى ، سنن الترمذى، كتاب البيوع عن رسول الله ، باب رقم 38 (ولم يعنون له)، حديث رقم 1264. قال المصنف: هذا حديث حسن غريب. وصححه الألبانى في تعليقاته.

ولما كانت الخيانة في الكيل والوزن سقوطاً أخلاقياً مريعاً، كما هي فيسائر التصرفات والمعاملات ، لم يجعل الشارع مسوغاً للتلبس بها، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: ((أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ اتَّهَمْتَ ، وَلَا تَخْنُ مِنْ خَانَكَ)).¹

2 - علاقة الميزان بالعدل: [والعدل هو المساواة بين التصرف وبين ما يقتضيه الحق دون زيادة ولا نقصان، ومن أجل ذلك كان الميزان رمزاً لإقامة العدل].² ومن الكلمات المشهورة قوله: بالعدل قامت السماوات والأرض. والعدل اسم من أسماء الله الحسنى ، وهو الذي لا يميل به الموى فيحكم بغير الحق، وهو سبحانه القائل: ﴿وَتَمَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ . [سورة الأنعام ، آية 115]. وأمر عباده بالعدل فقال: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ . [سورة النساء ، آية 58]. وأمر بتحري القسط في الكيل والميزان بقدر الإمكاني، أي العدل فيما ، فقال: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ . [سورة الأنعام، آية 152]. قال الإمام القرطبي: [أي بالاعتدال في الأخذ والعطاء عند البيع والشراء، والقسط العدل... إلى أن قال: قال بعض العلماء: لما علم الله سبحانه من عباده أن كثيراً منهم تضيق نفسه عن أن تطيب بما لا يجب عليها له؛ أمر المعطي بإيفاء رب الحق حقه الذي هو له، ولم يكلفه الزيادة ، لما في الزيادة عليه من ضيق نفسه بها ، وأمر صاحب الحق بأخذ حقه ، ولم يكلفه الرضا بأقل منه ، لما في النقصان من ضيق نفسه].³

ولأهمية العدل في الحياة ، لا تزال الدعوة إليه ديدن العقلاة والحكماء في كل زمان ومكان، وسيظل الناس يمحدون العدل ويدعون إليه ويطالبون بالتزامه وتطبيقه إلى يوم يبعثون، لأنه لا صلاح لأمة أو جيل أو جماعة إلا في ظل العدل الذي تحمى به الحقوق وتصان به الدماء والأعراض والأموال ، فهو ينشر الحبّة، ويدعو إلى الرضى، وبه تعمّر الأرض، ويكثر الخير ، ويزيد النسل. قال أبو حامد في "الإحياء": التشديد في أمر الميزان عظيم ، والخلاص منه يحصل بحبة ونصف حبة، وفي قراءة عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- : (لا تطغوا في الميزان، وأقيموا الوزن باللسان، ولا تخسروا الميزان)، أي لسان الميزان، فإن النقصان والرجحان يظهر به. وبالجملة كل من يتتصف لنفسه من غيره، ولو في كلمة، ولا ينصف بمثل ما يتصف، فهو داخل تحت قوله تعالى: ﴿وَيُؤْلِمُ الْمُطَّفَّفِينَ﴾ ... الآيات. فإن تحريم ذلك في الكيل ليس لكونه مكيلاً، بل لكونه أمراً مقصوداً ترك العدل والنّصفة فيه، فهو جار في جميع الأفعال، فصاحب الميزان في خطر الويل، وكل مكلف هو صاحب موازين في أفعاله وأقواله وخطراته، فالويل له إن عدل عن العدل ومال عن الاستقامة].⁴

ويضاد العدل الجور ، وهو الظلم والتعدّي على الحق إلى الباطل ، أو هو الميل عن القصد.⁵ فكل من مال فقد جار، ومنه جور الكائل أو الوازن ، أي ميلها وعدولها عن الحق.

وإذا كانت الأمانة في التعامل توجب الطمأنينة، والعدل في إيفاء الحقوق ؛ ومنها عند الكيل والوزن ، يوجب اجتماع القلوب، فإن الجور فيها يوجب الفرقة ، ويفسد الود، وبقدر انتشاره بين الخلق يعظم خطره، وتعتم مفسدته، وتسوء عوقيه. وقد جاء في القرآن:

(2) - جبنكه الميداني عبد الرحمن حسن، الأخلاق الإسلامية ، ج 01 ، ص 622

(3) - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، ج 09 ، ص 114.

(4) - الغزالى، إحياء علوم الدين ، ج 02 ، ص 79.

(5) - الجوهري إسماعيل بن حماد ، تاج اللغة وصحاح العربية ، ج 02 ، ص 617

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَّا حُسَانٌ وَإِيَّاهُ دِيْقَرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعْظُمُ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل، آية 90].

3 - علاقة الميزان بالصدق: ذكر الراغب في "مفرداته" أن: الصدق: مطابقة الضمير والخبر عنه معا، ومتى انحرم شرط من ذلك لم يكن صدقا تماما، بل إما أن لا يوصف بالصدق ، وإما أن يوصف تارة بالصدق وتارة بالكذب على نظرين مختلفين، كقول كافر إذا قال من غير اعتقاد: محمد رسول الله ، فإن هذا يصح أن يقال صدق لكون الخبر عنه كذلك، ويصح أن يقال عنه كذب، لمخالفة قوله ضميره ، وبالوجه الثاني إكذاب الله تعالى المنافقين حيث قالوا: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ...﴾ الآية. [سورة المنافقون ، آية 01].

والصدق من أوكد الخصال التي يشوف بها الإنسان عند الله، وينبئ بين الناس ، وقد جاءت الوصية بالصدق في القرآن العظيم وفي سنة وسيرة النبي الكريم، وفي مواعظ ونصائح العقلاة والعارفين. فقال تعالى: ﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُوْنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ . [سورة التوبه ، آية 119]. وأما ما جاء في السنة النبوية في شأن هذا الخلق فهو من الكثرة بمكان ؛ سواء منه ما كان عاما ، أو كان متعلقا بمسائل بعينها ، كمسألة الصدق في البيع والشراء ، وفي الشركات ، ونحوهما. ومن الشواهد في هذا الباب:

عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: ((عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا)).² وقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في شأن التاجر الذي جعل نشاطه قائما على الكيل والميزان: ((التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء)).

ومن كلام العقلاة قوله: [ثلاث لا تخطئ الصادق: الحلاوة والملاحة والهيبة].³ قالوا: ما أملق تاجر صدوق. ومتعلق الصدق والأمانة في المعاملات التجارية أن يحب العبد لأنحيه ما يحب لنفسه ، وتفصيل ذلك - كما يقول في "الإحياء": في أربعة أمور: أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها. وأن لا يكتم من عيوبها وخفايا صفاتها شيئاً أصلا. وأن لا يكتم في وزنها ومقدارها شيئاً. وأن لا يكتم من سعرها ما لو عرفه العامل ، لامتنع عنه.⁴

ويضاد فضيلة الصدق رذيلة الكذب. وهو جماع كل شر، عواقبه سيئة، ونتائجها خبيثة ، ومكاسبه نافقة، ويكتفي في التدليل على قبحه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِأَيَّاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَادِبُونَ﴾ . [سورة النحل ، آية 105]. وفي الحديث

(1) - الراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، ص 277.

39- الترمذى ، سنن الترمذى ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الصدق والكذب، حديث رقم 1971. قال المصنف: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألبانى في تعليقاته.

40- ابن القيم ، مدارج السالكين ، ج 02 ، ص 32.

(4) - الغزالى ، إحياء علوم الدين ، ج 02 ، ص 76.

الشريف: ((إياكم والكذب ، فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرج الكذب حتى يكتب عند الله كذابا.))¹ وورد أيضا: ((... فإن الصدق طمأنينة والكذب ريبة)).²

4 - علاقة الميزان بالسماحة: والسماحة مصدر سَمَحَ، ومادة هذه الكلمة (س م ح) تدل على معنى السلامة والسهولة ، فيقال: سمح له بالشيء ، ورجل سمح ، أي جواد.³ فالسماحة في المعاملات؛ التي يعد الكيل والوزن من أهم فروعها ، هي السهولة واليسر في التعامل مع الغير تكرما وتفضلا ، وإن لم يكن ذلك واجبا.

وإنما تكون بالتسهيل على من تعامله بترك شيء من الحق أثناء الكيل أو الوزن ، أخذها وعطاء ، ويدل على ذلك قوله —صلى الله عليه وسلم—: ((رحم الله رجلا سمحا إذا باع ، وإذا اشتري ، وإذا اقتضى)).⁴ وقال أيضا: ((إن الله يحب سمح البيع ، سمح الشراء ، سمح القضاء)).⁵

وهذه السماحة مقصودة في التعامل ، ومن ثمارتها البانعة عدم الإحساس بالضيق والخرج في المعاملات ، كما هو شأن في العبادات ، ففيها ملائنة لآخرين ، وتحبب إليهم ، ولذلك أمر بها الشارع الحكيم ؛ لأن الناس يختلفون في طبائعهم وأفكارهم ونظرتهم للأشياء ، فيستحيل أن يقنع المرء كل الذين من حوله بما هو مقتنع به ، ولذلك يجد الناس فسحة في التعامل مع أهل السماحة ، ويستحق صاحب هذا الخلق أن يكون من أهل الجنة ، فعن عبد الله ابن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((دخل رجل الجنة بسماحته قاضياً ومتقاضياً)).⁶ وأخرج أحمد في "مسنده" حديثا طويلا جاء فيه: ((... يقول الله -عز وجل-: انظروا انظروا في النار هل تلقون من أحد عمل خيراً قط؟ فيجدون في النار رجلاً ، فيقول له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا؛ غير أني كنت أسامح الناس في البيع والشراء. -أي كيلاً وزناً ، أخذها وعطاء-. فيقول الله -عز وجل-: أسمحوا لعبدى كإساماحه إلى عبيدي...)).⁷

وهذا ما جعل الكثير من الفضلاء يتعاملون بسماحة مع الناس في الكيل والوزن ، والبيع والشراء ، ومنهم سيدنا عثمان -رضي الله عنه- فقد اشتري من رجل أرضاً فأبطأ عليه ، فلقيه ، فقال له: ما منعك من قبض مالك؟ قال: إنك غبتني ، فما ألقى من الناس

(1) الترمذى، سنن الترمذى، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الصدق والكذب، حديث رقم 1971. قال المصنف: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألبانى في تعليقاته.

(2) المرجع نفسه ، كتاب صفة القيامة ، الباب 60 (ولم يعنون له) ، حديث رقم 2518.

(3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ، ج 03 ، ص 99.

(4) البخارى، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، حديث رقم 2076.

في 46- الترمذى، سنن الترمذى، كتاب البيع، باب ما جاء في سمح البيع والشراء والقضاء، حديث رقم 1319. وقال: هذا حديث غريب. وصححه الألبانى تعليقاته.

(6) أحمد ، المسند ، ج 06 ، ص 421 ، حديث رقم 6963.

(7) المرجع نفسه ، ج 01 ، ص 174 ، حديث رقم 15.

أحدا إلا وهو يلومني. قال: أو ذلك يمنعك؟ قال: نعم. قال: فاحتر بين أرضك ومالك، ثم قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : ((أدخل الله عز وجل - الجنة رجالاً كان سهلاً مشترياً وبائعاً وقاضياً)).¹

وفي "أدب الدنيا والدين" كلام جميل في المساحة هذا نصه: [وأما المساحة في الحقوق: فلأن الاستيفاء موحش، والاستقصاء منفر، ومن أراد كل حقه من النفوس المستصعبه بشح أو طمع، لم يصل إليه إلا بالمنافرة والمشافة، ولم يقدر عليه إلا بالمخاشنة والمشاحة لما استقر في الطياع من مقت من شاقها ونافرها ، وبغض من شاحها ونازها، كما استقر فيها حب من ياسرها وسامحها ، فكان أليق الأمور بالمرءة استلطاف النفوس بالميسرة والمساحة وتألفها بالمقاربة والمساهمة.].²

ويضاد هذه المساحة في الكيل والوزن خلق اللؤم، فاللئيم يؤثر الفساد ، ولا يستقبح الشر ، ولا يكفر عن المكروه ، كثير الحسد، مستحكم الأنانية ، ولذلك قالوا: [العاقل الكريم صديق لكل أحد إلا من ضره ، والجاهل اللئيم عدو لكل أحد إلا من نفعه ، وخير ما في اللئيم أن يكفر عنك شره.].³

5 - علاقة الميزان بالنصيحة: قال في "اللسان": نصح الشيء: خلص، والناصح: الحال من العسل وغيره، وكل شيء خلص فقد نصح.⁴

وأما في الاصطلاح: فقد عرفها الإمام القرطبي بقوله: النصح إخلاص النية من شوائب الفساد في المعاملة.⁵
وعرفها الإمام المراغي بقوله : النصح هو الإرشاد إلى المصلحة ، مع خلوص النية من شوائب المكر.⁶

وفي السنة النبوية أحاديث كثيرة تدور حول النصيحة، أشهرها حديث تميم بن أوس الداري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : ((الدين النصيحة.)) قلنا: ملن؟ قال: ((الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.)).⁷ وقد اشتهر هذا الحديث حتى عده العلماء أحد الأحاديث التي يدور عليها الفقه، حتى قال النووي: بل هو محصل لغرض الدين كله.⁸

ومن النصح لعامة المسلمين أن يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لها في بيعهم وشرائهم وفي جميع معاملاتهم وأحوالهم كما دل على ذلك هذا الحديث بعمومه. وما يروى أنه كان عند يونس بن عبيد حل مختلفة الأثمان ، ضرب قيمة كل حلة منها أربعين ألف ، وضرب كل حلة مائتان ، فمر إلى الصلاة ، وخلف ابن أخيه في الدكان ، فجاء أعرابي وطلب حلة بأربعين ألف ، فعرض عليه من حلل المائتين ، فاستحسنها ورضي بها واحتراها ، فمضى بها ، وهي على يديه، فاستقبله يونس ، فعرف حلتة، فقال

(1) - المرجع نفسه ، ج 01 ، ص 338 ، حديث رقم 410.

50- الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص 523 – 524 .

(3) - المرجع نفسه ، ص 518.

(4) - ابن منظور ، لسان العرب ، م 06 ، ص 4438.

(5) - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 09 ، ص 261.

(6) - المراغي أحمد مصطفى ، تفسير المراغي ، ج 08 ، ص 187.

55- مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة ، حديث رقم 55. وأورده البخاري في الجامع الصحيح ، كتاب الإيمان ، ترجمة باب ، فقال: باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم- : ((الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.)), ولم يخرجه مسنداً لكونه على غير شرطه ، ونبه بإيراده على صلاحيته في الجملة . ذكر ذلك ابن حجر في "فتح الباري" ، ج 01 ، ص 246 – 247.

(8) - ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري بشرح البخاري ، ج 01 ، ص 248.

لأعراقي: بكم اشتريت؟ قال: بأربعمائة. قال: لا تساوي أكثر من مائتين، فارجع حتى تردها! فقال: هذه تساوي في بلدنا خمسمائة، وأنا ارتضيتها. فقال يونس: انصرفْ فإنَ النصْح في الدِّين خيرٌ من الدُّنيا بما فيها، ثم رَدَهُ إلى الدكَان، ورَدَ عليه مائتي درهم، وخاصم ابن أخيه في ذلك، وقال له: أما استحييت! أما استحييت! ترَحْ مثل الشَّمن وتترك النصْح للمسلمين! فقال: والله ما أخذها إلا وهو راض بها. قال: فهَلَّا رضيَتْ له بما ترَضاه لنفسك؟¹

ويضاد هذه النصيحة الغشُّ والخداعُ والمكرُ في الكيل والميزان وفي كل المعاملات والمبادلات ، وقد جاء في الحديث: ((من غش فليس منا.))²

والغش ، كما يكون في البيع ، يكون في الشراء ، أي في الكيل والوزن أحذا وعطاء ، فقد حكى في "الإحياء" أن رجلاً من التابعين كان بالبصرة ، وكان له غلام بالسوس يجهز إليه السكر ، فكتب إليه غلامه: إن قصب السكر قد أصابته آفة في هذه السنة فاشترى سكراً كثيراً ، فلما جاء وقته ربح فيه ثلاثين ألفاً ، فانصرف إلى منزله ، فأفأك ليلته ، وقال: ربحتُ ثلاثين ألفاً، وخسرتُ نصْح رجلٍ من المسلمين. فلما أصبح غداً إلى بائع السكر ، فدفع إليه ثلاثين ألفاً وقال: بارك الله لك فيها ، قال: ومن أين صارت لي؟ فقال: إني كتمتُ حقيقة الحال، وكان السكر قد غلا في ذلك الوقت. فقال: رحمك الله ، قد أعلمته الآن ، وقد طيَّبْتها لك ، قال: فرجع بها إلى منزله، فتفكر وبات ساهراً، وقال: ما نصْحُه ، ولعله استحيي مني ، فتركها لي ، فبَكَرَ إِلَيْكَ فَهُوَ أَطِيبُ لَقْلِيَّ ، فَأَخَذَ مِنْهُ ثلَاثِينَ أَلْفَ.

ذكر أبو حامد هذه القصة ثم أعقب قائلاً: فهذه الأخبار في المناهي والحكايات تدل على أنه ليس له أن يغتنم فرصة ويتنهز غفلة صاحب المتع، ويخفي من البائع غلاء السعر، أو من المشتري تراجع الأسعار ، فإن فعل ذلك كان ظالماً تاركاً للعدل والنصْح للمسلمين.³

وللغش في المعاملات التجارية صور متعددة، وهي مشهورة لا تخفي على لبِّيْب ، وليس هذا موضع بيانها. وليس الغش حكراً على أصحاب التحارات فقط، ولكنه واقع في جميع الأنشطة الحياتية ؛ فللمهندسين ألوان من الغش، وللبانيين ألوان أيضاً، ومثلهم الأطباء والصيادلة والمعلمون والخبراء ومؤلِّو المؤسسات المدرسية والجامعية والمستشفيات، وقس على ذلك كل أنواع الغش والغشاشين في الوزن وفي الصناعة وفي الحجم وفي درجة الجودة وفي مدة الصلاحية... وليتصور القارئ لو أن تجارنا ومعاملينا ومهنيَّنا وسائل العمال والموظفين تجنبوا الغش، فنصح الجميع الله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، فوزن كل واحد بالقسطاس المستقيم في وظيفته ومهنته ، كيف يصبح حالنا من الناحية العلمية والاقتصادية والاجتماعية والخدماتية... ولكن الغش قد عشش في أعمالنا ومعاملاتنا، ثم نشكُّو سوء أحوالنا، فهَلَّا وعينا أسباب تخلفنا؟ ألا إنه ليس من سبب وجيه إلا سوء تصرفنا، وفساد معاملاتنا، والله لا يصلح عمل المفسدين.

⁽¹⁾ - محمد قطب ، هل نحن مسلمون ، ص 88 - 89.

⁽²⁾ - سبق تخرِّجه وذكر سبب وروده.

59- يراجع: أبو حامد الغزالي ، إحياء علوم الدين ، ج 02 ، ص 80.

خامساً : عواقب التطفيف في الكيل والميزان: تترتب على التلاعيب بالمكيال والميزان جملة من الآثار السيئة ، قد تكون واحدة منها كافية في جعل هذا السلوك منافياً للدين والأخلاق ، ومدمراً للاجتماع وال عمران البشري ، فكيف بما إذا اجتمعت؟ وبالتالي والبحث يجد المتتبع أن عواقب التطفيف الكارثية ؛ منها ما يكون في دنيا الناس ؛ فاعلين ومفعولاً بهم ، ومنها ما يكون في الآخرة ، وفيما يأتي ذكر نماذج منها:

1- فاما في الدنيا: فهي: أ/ رفع البركة: والبركة هي ثبوت الخير الإلهي في الشيء.¹ قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْبَىٰ أَمْتُوا وَأَتَقْعُدُ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [سورة الأعراف ، آية 96]. ومن أثر البركة في الشيء أن يكون نافعاً ناماً ثابتاً. والناس كلهم في حاجة إلى الخير الإلهي في جميع شؤونهم وجهودهم ، إلا أن هذه البركة تستنزل بالخضوع لله تعالى في أمره ونحيه ، فإذا عصى الناس ربهم فأئن لهم أن يبارك جهودهم وأموالهم وأولادهم وسائل شؤونهم ، ومن أشد المعاصي الخيانة في المكيال والميزان ، فهي فساد كبير في الأرض ، ولذلك قال شعيب عليه السلام - وهو يخاطب قومه ، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿وَبِإِيمَانِ قَوْمٍ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ . بِقِيَةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِظٍ﴾ [سورة هود ، آية 85 - 86]. [قوله: بقية الله خير لكم: أي ما يقيه الله لكم بعد إيفاء الحقوق بالقسط أكثر بركة وأحمد عاقبة مما تبقوه أنتم لأنفسكم من فضل التطفيف بالتجبر والظلم].²

ب/ نزول القحط والجدب: فإن الله -عز وجل- جنوداً منها القحط والجدب يرسلهما على العصاة المنحرفين عقاباً لهم على سوء أفعالهم ، والجدب من الشدائيد التي يخافها الناس في كل زمان ومكان ، حيث تشح السماء ، وتتيسس الأرض فلا تخرج خيرها ، فتقلل الأرزاق ، وتغلو الأسواق ، ويكثر المهرج ، وينتشر الخوف ، ويعم الجوع ، وذلك كله بسبب التطفيف. وفي الحديث: ((خمس بخمس!)), قيل: يا رسول الله وما خمس بخمس؟ قال: ((ما نقض قوم العهد إلا سلط الله عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر ، وما ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت ، ولا طففوا الكيل إلا نمعوا النبات وأخذدوا بالسنين ، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم المطر.))³ ونقل السيوطي في " الدر المنشور" عن ابن مردوه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((ما نقض قوم المكيال والميزان إلا سلط الله عليهم الجوع.))⁴ ت/ زوال النعمة: إن التلاعيب بالمكيال والميزان ظلم ، وأي ظلم ، لأن فيه أكلاً لأموال الناس بالباطل ، ومكرًا وخدعة بهم ، والمال والاتجار نعمة من الله ، والله يأمر بالعدل وإيفاء الوزن والكيل ، فمن وفي فقد شكر ، ومن حان وغش وخدع فقد كفر بنعمة ربه ، والله تعالى يقول: ﴿وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَرِيدَنُكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [سورة إبراهيم ، آية 07]. ومن عذاب الله زوال نعمته ، ففي الموطأ عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن العباس أنه قال: (ما ظهر الغلول في قوم قط إلا ألقى في قلوبهم الرعب ، ولا فشا الرزق في قوم إلا أكثر فيهم الموت ، ولا نقض قوم المكيال والميزان إلا قطع عنهم الرزق...).⁵

(1) الراغب ، المفردات في غريب القرآن ، ص 44.

(2) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 11 ، ص 192.

(3) الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج 13 ، ص 89. والقرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 22 ، ص 133.

(4) السيوطي جلال الدين ، الدر المنشور في التفسير بالمنثور ، ج 06 ، ص 658.

(5) مالك بن أنس الأصبهني ، الموطأ برواية يحيى بن يحيى البشري ، كتاب الجهاد م 01 ، ما جاء في الغلول ، حديث رقم 1323.

وفي قوله تعالى حكاية عن شعيب، وهو ينصح قومه: **﴿إِنِّي أَرَأَكُمْ بَخْيِرٍ﴾**. تعليل للنهي ، أي لا تنقصوا المكيال والميزان ، لأنّي أراككم بخير، أي بثروة وسعة في الرزق ، فلا تغيروا نعمة الله عليكم بمعصيته والإضرار بعباده، ففي هذه النعمة ما يعنيكم عن أحد أموال الناس بغير حقها .¹ وقال في "مفاتيح الغيب": فيه وجهان:

الأول: أنه حذرهم من غلاء السعر وزوال النعمة إن لم يتوبوا ، فكأنه قال: اتركوا هذا التطفيف، وإلا أزال الله عنكم ما حصل عندكم من الخير والراحة. **والثاني:** أن يكون التقدير أنه تعالى أتاكم بالخير الكثير والمال والرخص والسعفة، فلا حاجة بكم إلى هذا التطفيف.²

ث/ كсад التجار وغلاء الأسعار: لأن الناس إنما ينشطون للكسب والمعاش إذا أيقنوا أن السوق مبرأة من الغش والتطفيف والخداع في المكيال والميزان، أما إذا اشتهر تجار بلدة أو مدينة أو دولة بالتطفيف والكذب فإن غيرهم من التجار والموردين والمتاحف لا يحملون بضائعهم إلى مثل هذه المدن والبلدات خوفا من أن يخدعوا، ويترتب على ذلك وبصورة آلية قلة العرض ، وزيادة الطلب على البضائع المفقودة ، فيغلو ثمنها ، فلا المشتري يقدم على شرائها ، ولا التاجر تجود نفسه ببيعها بأقل من ذلك الثمن ، وبذلك يحدث نوع من الأزمة الاقتصادية وقد تتطور هذه الأزمة فتصبح عذابا محظيا ، وقد تنقلب إلى فتنة تأكل الأخضر واليابس ، وهذا ما فسر به بعض الفضلاء تحذير شعيب لقومه: **﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ﴾**. [سورة هود ، آية 84]. فقيل هو عذاب النار في الآخرة، وقيل: عذاب الاستئصال في الدنيا. وقيل: غلاء السعر؛ روي معناه عن ابن عباس، وفي الحديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((ما أظهر قوم البخس في المكيال والميزان إلا ابتلاهم الله بالقطح والغلاء)).³

ج/ حلول الكوارث المدمرة: وأصدق الشواهد على ذلكما ذكره الله تعالى في كتابه عن مآل قوم شعيب في مدين، فلما رفضوا النصح واستهانوا بالوعيد الذي ينتظرون ، كان آخر تحذيد لهم من شعيب -عليه السلام-: **﴿وَارْتَقُبُوا إِنِّي مَعْكُمْ رَقِيبٌ﴾**. [سورة هود ، آية 93]. بعده مباشرة كانت الكارثة التي لم تبق ولم تدر، وخير وصف لها ما جاء في كتاب الله تعالى: **﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعْهُ بِرَحْمَةٍ مِنَنَا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ كَأَنْ لَمْ يَغْنُوا فِيهَا﴾** [سورة هود ، آية 94 - 95] فذكر هنا أقسى أتهم صيحة، وفي الأعراف رحفة، وفي الشعرا عذاب يوم الظلة، وهم أمة واحدة اجتمع عليهم يوم عذابهم هذه النقم كلها.⁴

فأصبحوا أثرا بعد عين، وعبرة لمن يعتبر، فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين، وقال الله تعالى فيهم: **﴿أَلَا بُعْدًا لِمَدْيَنَ كَمَا بَعْدَتْ ثُمُودٌ﴾** [سورة هود ، آية 95]. فكانوا مثلا للآخرين إلى يوم يبعثون، فعن ابن عباس قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لأصحاب الكيل والميزان: ((إنكم قد ولتم أمرين هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم)).⁵

⁽¹⁾ الشوكاني ، فتح القدير ، ص 670.

⁽²⁾ الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج 18 ، ص 41.

⁽³⁾ 67- يراجع: القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 11 ، ص 191 - 192.

⁽⁴⁾ 69- يراجع : ابن كثير أبو الفداء إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم ، ص 966.

⁽⁵⁾ الترمذى ، سنن الترمذى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في المكيال والميزان ، حديث رقم 1217 ، وقال فيه المصنف: هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث حسين بن قيس ، وحسين بن قيس يضعف في الحديث ، وقد روي هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفا.

ح/ **جور السلطان**: روى ابن ماجه عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: أقبل علينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: ((يا معاشر المهاجرين! خمس إذا ابتنيت بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قوم حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا. ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان. ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولو لا البهائم لم يمطروا. ولم ينقصوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم. وما لم تحكم أيمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله ¹ بأسهم بينهم.))

خ/ **احتقار الناس لمن يطغى**: لأنه في نظرهم قدوة سيئة ، وأكل لأموالهم بالباطل ، وعاش لهم متلاعب بهصالحهم ، خائن في ما استأمنوه عليه. قال الأصمسي: سمعت أعرابية تقول: لا تلتمس المروءة من مروءته في رؤوس المكاييل ، ولا السنة الموزان.² وقال ابن عاشور في خلال تفسير سورة المطففين: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَرَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ . [هذه الآية تحذير لل المسلمين من التساهل في التطفييف ، إذ وجوده فاشيا في المدينة في أول هجرتهم ، وذم للمشركين من أهل المدينة وأهل مكة. وحسبهم أن التطفييف يجمع ظلما واحتلاسا ولؤما ، والعرب كانوا يتغيرون بكل واحدة من هذه الخلال متفرقة ويتبرؤون منها ، ثم يأتونها مجتمعة ، وناهيك بذلك أهنا].³

وذكر في "الإحياء" أن بعض الصالحين صلى على مختنث ، فقيل له: إنه كان فاسقا! فسكت ، فأُعيد عليه ، فقال: كأنك قلت لي كان صاحب ميزانين ، يعطي بأحدهما ، ويأخذ بالآخر!⁴

د/ **نزول الذل بالجماعة أو القبيل** من الناس إذا شاع فيهم التطفييف: وقد يكون ذلك في صورة حاكم متسلط جائر يسوسم بالعسف ، كما سبق ذكره في الحديث: ((ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان)). وقد يكون بتسلط العدو عليهم ، فيأخذ منهم أموالهم ، ويديقهم القهر والذل جراء وفاقا ، لأن الظلم عاقبه وخيمة. ولو عمل المسلمون بميزان العدل في جميع أنشطتهم العلمية والاقتصادية والسياسية ... لاستقامت أمورهم ، وزادت ثقتهم بأنفسهم ، فلم يحتاجوا إلى أعدائهم في غدائهم وكسائهم ودوائهم ومالتهم وجميع مصالحهم ، ولكنهم طففوا الموزان ، وبخسوا الأشياء والأعمال ، فصار كل ما يخرج من بين أيديهم فيه نقص وعوج ، فلا يوثق به إلا ناذرا... فأصبح الاعتماد الكلي على الأجانب الذين يتربصون بهم الدوائر... ثم يطلق بعض الجاهلين عقيرتهم، فيعلنون أن سبب تخلفنا هو اعتمادنا على الإسلام، في الوقت الذي تحررت في الشعوب الأخرى من رقعة الأديان ! ولو كان عند هؤلاء مسكة عقل لسكتوا على الأقل ، لأنهم بقولهم هذا أبانوا للناس أنهم جاهلون جهلاً مركباً، وأن لهم شبهة من سبّهم حين قالوا: ﴿يَا شَعَّيبُ أَصَلَّثَكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَنْتَرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلُ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ . [سورة هود ، آية 87]. أفلًا يخشى هؤلاء أن يصيّبهم مثل ما أصاب أسلافهم؟!

⁽¹⁾ ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، كتاب الغتن ، باب العقوبات ، حديث رقم 4019. وحسنه الألباني في تعليقه عليه.

⁽²⁾ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 22 ، ص 134.

⁽³⁾ ابن عاشور ، التحرير والتنوير ، ج 30 ، ص 192.

⁽⁴⁾ الغزالى ، إحياء علوم الدين ، ج 02 ، ص 79.

2- أما عاقب التطفيف في الآخرة فهي باختصار كالتالي: حلول غضب الله والبعد من رحمته: فما أهلك الله تعالى قوم شعيب وأضرابهم إلا بعد أن غضب عليهم بسبب عصيانهم وبغيهم في المكيال والميزان ، فلم يستحقوا رحمته ، لا في الدنيا ولا في الآخرة ، فقال فيهم: ﴿فَكُلُّا أَخْدُنَا بِدُنِيهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْدَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيظْلِمُهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفَسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾. [سورة العنكبوت ، آية 40].

أ/ سواد الوجه: فقد ذكر الرازي في تفسيره، وابن عبد البر في "الاستذكار" عن الفضيل بن عياض قال: بخس المكيال والميزان سواد الوجه غدا في القيامة.¹

ب/ سوء البعث: فعن رفاعة -رضي الله عنه- أنه خرج مع النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى المصلى ، فرأى الناس يتبايعون، فقال: ((يا معاشر التجار !) فاستجابوا لرسول الله، ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه ، فقال: ((إن التجار يبعثون يوم القيمة فجرا ، إلا من اتقى وبر وصدق)).²

ت/ سوء الحساب: ويدل عليه ذلك التهويل الذي جاء في المطففين: ﴿أَلَا يَظْنُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ . يَوْمٌ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة المطففين ، آية 04 - 06]. وهو استفهام إنكارى ، يفيد قبح التصرف ، والشيء إذا استعظمه الله تعالى كان بلا شك في غاية العظمة ، ومن عظمة يوم القيمة أن يقوم المطفف بين يدي ربه عز وجل في غاية الخشوع والذل ، ليحاسبه على الصغير والكبير ، والخطير والحقير ، فيطول وقوفهم، فقد قال نافع: [كان ابن عمر يمر بالبائع فيقول: اتق الله، وأوف الكيل والوزن بالقسط ، فإن المطففين يوم القيمة يوقفون حتى إن العرق ليلجمهم إلى أنصاف آذانهم].³

ث/ الإفلاس: فالمطفف أخذ حقوق الناس بغير وجه شرعي ، والله تعالى لا يضيع حق مخلوق ، والانتصاف في يوم البعث ، حيث لا دينار ولا درهم ولا متعة ، ولكن التناضي في ذلك اليوم يتم بالحسنات والسيئات ، وقد جاء الخبر الصحيح عن ذلك ، فعن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((أتدرؤون ما المفلس؟)) قالوا: المفلس فيما من لا درهم له ولا متعة. فقال: ((إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيمة بصلة وصيام وزكاة ... ويأتي وقد شتم هذا، وقدف هذا، وسفك دم هذا، وأكل مال هذا، وضرب هذا، ... فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته ... فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ، ثم طرح في النار)).⁴

ج/ عذاب النار: لأنها مصير الكفار والمشركين والعصاة والظلمة والخائين والغشاشين وأكلية حقوق الناس ... ويفك ذلك قوله تعالى: ﴿وَوَلِلْمُطَفَّفِينَ﴾. وقد قيل: الويل: شدة الشر ، وقيل: الحزن والهلاك ، وقيل: العذاب الأليم ، وقيل: جبل في جهنم، وجاء في "المفردات" للراغب: قال الأصمسي: ويل: قبح، وقد يستعمل على التحسر... ومن قال: ويل واد في جهنم لم يرد أن ويلا

⁽¹⁾- يراجع: الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج 31 ، ص 90. وابن عبد البر ، الاستذكار ، ج 21 ، ص 104.

⁽²⁾- الترمذى ، سنن الترمذى ، كتاب البيوع ، ما جاء في التجار ، حديث رقم 1210 والباركفوري ، تحفة الأحوذى ، ج 04 ، ص 400. وابن عبد البر ، الاستذكار ، ج 04 ، ص 104.

⁽³⁾- القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 22 ، ص 134.

⁽⁴⁾- مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم ، حديث رقم 2581.

في اللغة موضوع هذا ، وإنما أراد من قال الله تعالى ذلك فيه ، فقد استحق مقرأ من النار وثبت ذلك له.¹ وذكر القرطبي أن مالك بن دينار قال: دخلت على جار لي قد نزل به الموت ، فجعل يقول: جبلين من نار ! جبلين من نار ! فقلت: ما تقول؟ أتَهُجُّ؟ قال: يا أبا يحيى كان لي مكيالان أكيل بأحدهما ، وأكتال بالآخر. فقمت ، فجعلت أضرب أحدهما بالآخر حتى كسرتهما ، فقال: يا أبا يحيى ، كلما ضربت أحدهما بالآخر ازداد عِظَمًا ، فمات من وجعه.² فـ (وَيْلٌ لِلْمُطَفَّفِينَ) .

خاتمة:

وفي نهاية هذه المحاولة لفهم نظام الكيل والميزان في ضوء المفاهيم والقيم الإسلامية نخلص إلى النتائج الآتية:

- 1 - التأكيد على مدى عنایة الشعاع الإلهي على مدار التاريخ البشري بقضية الكيل والوزن.
- 2 - أن نظرية المكيال والميزان في الإسلام واسعة الشمول ، فهي لا تستثنى أي نشاط بشري ؛ علمياً كان أو عمليا ، فردياً أو جماعيا ، إنسانياً أو تقييميا ، داخلياً أو خارجيا.
- 3 - أن نظرية الميزان ليست خاصة بالبشر باعتبارهم آحاداً فقط ، ولكنها مع ذلك فهي أصلق بالجامعة والأمة.
- 4 - أن الأمة أو الجماعة إذا احترمت المعايير الضابطة لكل نشاط بشري في ظل الإيمان العميق والأخلاق العالية، فإنما يكتب لها الاستمرار والبقاء والتحضر، وإذا خالفت كانت عاقبتها الذل والهوان والاستهانة في الدنيا، والويل والعذاب والسخط في الآخرة، فالدنيا والآخرة كلامها تقوم على الميزان.

قائمة المراجع

*القرآن الكريم برواية حفص.

- *أحمد بن حنبل . المسند . 20 ج . ط 1. تحقيق وشرح الشيخ أحمد محمد شاكر (القسم الأول) والشيخ حمزة الزين (القسم الثاني) . القاهرة . جمهورية مصر العربية . دار الحديث . عام 1416 هـ - 1995 م .
- *الألوسي شهاب الدين السيد محمود . روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسعف المثاني . 30 ج . بيروت . لبنان . دار إحياء التراث العربي . معلومات أخرى: بدون.
- *البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ، الإمام الحافظ . الجامع الصحيح . وهو صحيح البخاري . مجلد واحد . اعنى به أبو صهيب الكرمي . رقم الطبعة: بدون . الرياض . العربية السعودية . بيت الأفكار الدولية للنشر . عام 1419 هـ - 1998 م .
- *البزري الخطيبي . مشكاة المصايب . تحقيق الألباني . المكتب الإسلامي . دمشق . سوريا . ط 2 . عام 1399 هـ - 1979 م .
- *الترمذى أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، الإمام الحافظ . سنن الترمذى (الجامع الصحيح) أو (جامع الترمذى) . ط 1 . حكم على أحاديثه وعلق عليه الألباني . الرياض ، المملكة العربية السعودية . مكتبة المعارف للنشر والتوزيع . العام: بدون .
- *الجوهري إسماعيل بن حماد . تاج اللغة وصحاح العربية . 7 ج . ط 4 . تحقيق أحمد عبد الغفور عطار . بيروت . لبنان . دار العلم للملايين . عام 1990 م .
- *حبنكة الميدانى عبد الرحمن حسن . الأخلاق الإسلامية . ط 5 . دمشق . سوريا . دار القلم . عام 1420 هـ - 1999 م .

(1) - الراغب ، المفردات ، ص 535 .

(2) - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 22 ، ص 134 .

- * ابن حجر أَحْمَدْ بْنْ عَلَىْ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بْنِ حَمْرَىِ الْعَسْقَلَانِيِّ . فَتْحُ الْبَارِيِّ بِشَرْحِ الْبَخَارِيِّ . 13 جزءاً . الطبعة الأولى . تقدِّم وتحقيق وتعليق: عبد القادر شيبة الحمد . الرياض . المملكة العربية السعودية . دار الطبع العيّان . عام 1421 هـ 2000م.
- * أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني . سنن أبي داود . مجلد واحد . بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع . معلومات أخرى: بدون.
- * الرازى محمد فخر الدين بن ضياء الدين . تفسير الفخر الرازى المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب . 32 ج . ط 01 . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1401 هـ 1989م.
- * الراغب الأصفهانى أبو القاسم الحسين بن محمد . المفردات في غريب القرآن . تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني . معلومات أخرى: بدون.
- * الزبيدي السيد محمد مرتضى الحسبي . تاج العروس من جواهر القاموس . 40 ج . ط 1. تحقيق عبد الستار أحمد فراج . وعبد الكريم العزباوي . ومصطفى حجازي . وحسن نصار . وعبد السلام هارون . وعبد العزيز مطر . وعبد الستار أحمد فراج . وإبراهيم التزى . وعبد العليم الطحاوى . ومحمود محمد الطناحي . وعبد الفتاح الحلو . وعلي هلالى . وعبد الصبور شاهين . وعبد الجيد قطامش . وضاحى عبد الباقي . الكويت . سلسلة الثراث العربي . مطبعة حكومة الكويت . عام 1421 هـ 2000م.
- * سيد رشيد رضا . تفسير المثار . 12 ج . ط 2. القاهرة . مصر . دار المثار . عام 1366 هـ 1947م.
- * ابن سيده علي بن إسماعيل المرسي (ت 458 هـ) . المحكم والمحيط الأعظم . 11 ج . ط 1. تحقيق عبد الحميد هنداوى . بيروت . لبنان . منشورات محمد علي بيضون . دار الكتب العلمية . عام 1421 هـ 2000م.
- * السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال . الذر المنشور في التفسير بالتأثر . 17 ج . ط 1. عبد الله بن عبد المحسن التركي . القاهرة . مصر . مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية . عام 1424 هـ 2003م.
- * الشوكاني محمد بن علي بن محمد . فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرية من علم التفسير . مجلد واحد . ط 4 . اعتمى به وراجع أصوله يوسف الغوش . بيروت . لبنان . دار المعرفة . عام 1428 هـ 2007م.
- * صالح بن عبد الله بن حميد . وعبد الله بن عبد الرحمن بن ملّوح وجموعة من المختصين (31 مشارك) ، موسوعة نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم . 12 جزءاً . ط 01. جدة . السعودية . دار الوسيلة للنشر والتوزيع . عام 1418 هـ 1998م.
- * الطبرى أبو جعفر محمد بن جرير . جامع البيان عن تأويل آي القرآن . وهو تفسير الطبرى . تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي . 26 ج . الطبعة الأولى . القاهرة . جمهورية مصر العربية . دار هجر . عام 1422 هـ 2001م.
- * - الطحاوى . تحفة الأخيار شرح مشكل الآثار . 10 ج . تحقيق خالد محمد الرياط . دار بلنسية . معلومات أخرى: بدون.
- * ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى الأندلسى . الاستذكار . 30 ج . ط 1 . وتقه وخرّج نصوصه عبد المعطي أمين قلعي . دمشق . سوريا . دار قتبة لطباعة والنشر . عام 1414 هـ 1993م.
- * الغزالى أبو حامد محمد بن محمد الطوسي . إحياء علوم الدين . 4 ج . سماراغ . إندونيسيا . مكتبة ومطبعة كرباطة فوترا . معلومات أخرى: بدون.
- * ابن فارس أبو الحسين أحمد . مقاييس اللغة . 6 ج . تحقيق وضبط عبد السلام هارون . دار الفكر للطباعة والنشر . عام 1399 هـ 1979م.
- * الفراهيدى الخليل بن أحمد . كتاب العين . 4 ج . ط 1 . تحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوى . بيروت . لبنان . منشورات محمد علي بيضون . دار الكتب العلمية . عام 1424 هـ 2003م.
- * الفيروزابادى محمد بن يعقوب . القاموس المحيط . مجلد واحد . ط 8 . تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسى . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1426 هـ 2005م.
- * القرطبي أبو العباس أحمد بن عمر الأنصارى . الجامع لأحكام القرآن . 25 ج . ط 01 . تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي و محمد رضوان عرقسوسى . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1427 هـ 2006م.

- * ابن قيم الجوزية . مدارج السالكين . 2 ج. ط1 . ضبط وتحقيق رضوان جامع رضوان . القاهرة. جمهورية مصر. مؤسسة المختار للنشر والتوزيع. عام 1422 هـ – 2001 م.
- * ابن كثير أبو الفداء إسماعيل. تفسير القرآن العظيم. م.01. ط01. بيروت. لبنان. دار ابن حزم للطباعة والنشر . عام 1420 هـ - 2000 م.
- * ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد . سنن ابن ماجه . مجلد واحد . ط.1 . تحرير وتعليق الشيخ الألباني . الرياض . السعودية . مكتبة المعرف للنشر والتوزيع . عام الطبع: بدون.
- * مالك بن أنس الأصحابي. الموطأ برواية يحيى الليثي. 2 ج. ط02. تحقيق بشار عواد معروف . دار الغرب الإسلامي . عام 1417 هـ - 1997 م.
- * الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب . أدب الدنيا والدين . ط1 . اعنى به وخرّج أحاديثه محمد أبو الخير السيد ومحمد الشرفاوي . دمشق. سوريا . مؤسسة الرسالة ناشرون . عام 1427 هـ-2006 م.
- * المباركفوري أبو العلی محمد بن عبد الرحمن . تحفة الأحوذی بشرح جامع الترمذی . 10 ج. مراجعة وتصحيح عبد الوهاب عبد اللطیف . دار الفكر للنشر والتوزيع . معلومات أخرى: بدون.
- * مجمع اللغة العربية . المعجم الوجيز . رقم الطبعة: بدون . جمهورية مصر العربية . وزارة التربية والتعليم . عام 1994 م – 1415 هـ.
- * مجمع اللغة العربية . المعجم الوسيط . جمهورية مصر . مكتبة الشروق الدولية . عام 1425 هـ – 2004 م.
- * محمد الطاهر بن عاشور . تفسير التحرير والتفسير. 30 ج . رقم الطبعة: بدون . الدار التونسية للنشر. المؤسسة الوطنية للكتاب . عام 1984 م.
- * محمد قطب . هل نحن مسلمون؟. ط 06 . القاهرة . مصر . دار الشروق . عام 1423 هـ – 2002 م.
- * المراغي أحمد مصطفى. تفسير المراغي. 30 ج. ط 01 . مصر . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده . عام 1365 هـ . 1946 م.
- * مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري الإمام الحافظ . صحيح مسلم . مجلد واحد. اعنى به أبو صهيب الكرمي . رقم الطبعة: بدون. الرياض . العربية السعودية . بيت الأفكار الدولية للنشر. عام 1419 هـ – 1998 م.
- * ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم . لسان العرب . 6 مجلدات . رقم الطبعة: بدون . تحقيق الأستاذة: عبد الله علي الكبير . ومحمد أحمد حسب الله . وهاشم محمد الشاذلي . القاهرة. جمهورية مصر العربية . دار المعرف . العام: بدون.
- * النسائي أحمد بن شعيب. المجتبى من السنن المشهور بـ: سنن النسائي. عمان. الأردن. بيت الأفكار الدولية. معلومات أخرى: بدون.